



المرجع

التاريخ : ١٥ / ١٠ / ٢٠٠٦

قرار رقم (٢٠٠٦ / ٣٨٣)

بشأن تحديد سريان الترقية لأعضاء هيئة التدريس والتدريب

الخير العام

- بعد الإطلاع أحكام قانون ونظام الخدمة المدنية وتعديلاتهما.
- وعلى القانون رقم ٨٢/٦٣ في شأن إنشاء الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب.
- وعلى القرار رقم ٩٧/٤٤٠ بتاريخ ٩٧/٤/٢ بشأن نظام الترقيات لأعضاء هيئة التدريس بكلية الهيئة المعدل بالقرار رقم ٢٠٠٥/٢٢٨١ بتاريخ ٢٠٠٥/٩/٧.
- وعلى قرار الهيئة رقم ٩٢/٩٢١ بشأن نظام الترقيات لأعضاء هيئة التدريس وتعديلاته.
- وعلى ما قرره مجلس الإدارة في إجتماعه رقم (١٠٠) بتاريخ ٢٠٠٥/١٢/١١.
- وبناءً على ما تقتضيه مصلحة العمل.

تقرر

مادة أولى : بدأ سريان الأثرين المادي والمعنوي للترقية إعتباراً من تاريخ موافقة لجنة الترقيات بالهيئة لأعضاء هيئة التدريس ، ولجنة الترقيات لأعضاء هيئة التدريس ، حال إعتقاد هذه الموافقة من رئيس مجلس إدارة الهيئة أو من مدير عام الهيئة بحسب الأحوال .

مادة ثانية : على جهات الاختصاص - كل فيما يخص - تنفيذ هذا القرار والعمل بموجبه ويلغى كل ما يتعارض معه من قرارات .

المدير العام

دكتور / محمد / الجور / مدير / التوظيف

النسخ :

- مكتب سعادة وزير التربية ووزير التعليم العالي رئيس مجلس الإدارة
- مكتب السيد الدكتور المدير العام
- مكاتب السادة نواب المدير العام
- مكاتب السادة عمداء الكليات ومدراء المعاهد
- أجهزة اللجنة المستأنفة
- إدارة الشؤون القانونية - السجل العام